

الْجُمُعَة

لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
تحقيق : أبو يوسف محمد زايد

★ هو الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار الخراساني النسائي...القاضي الإمام الحافظ شيخ الإسلام أحد الأئمة المبرزين والحفاظ المتقنين والأعلام المشهورين طاف البلاد وسمع من خلائق. روى عنه ابن جوصا وابن السني وأبو سعيد بن الأعرابي والطحاوي وأبو علي النيسابوري وابن عدي وابن يونس والعقيلي وابن الأخرم وأبو عوانة وآخرون.

- قال أبو علي: رأيت من أئمة الحديث أربعة في وطني وأسفاري اثنان بنيسابور محمد بن إسحاق وإبراهيم بن أبي طالب وأبو عبد الرحمن النسائي بمصر وعبدان بالأهواز.

- وقال الحاكم: كان النسائي أفقه مشايخ مصر في عصره وأعرفهم بالصحيح والسقيم من الآثار وأعرفهم بالرجال.

- وقال الذهبي: هو أحفظ من مسلم بن الحجاج.

له من الكتب السنن الكبرى والصغرى ، وخصائص علي ، ومسند علي ، ومسند مالك ، وغير ذلك مات سنة ثلاث وثلاثمائة (303 هـ) شهيدا ومولده سنة خمس عشرة ومائتين. - رحمه الله -

★ وهذا الكتاب = الجمعة = جمع فيه الأحاديث الواردة في يوم الجمعة ، خير يوم طلعت عليه الشمس ، وفضائله ، وأدابه ، وما يجب فيه أو يستحب من القول والفعل ، والفقه ، وديله بذكر البدع المحدثات فيه.

★ وفصل - رحمه الله - كتابه فجعله في سبعة وعشرين (27) بابا ، وهي :

1 * فضل يوم الجمعة

2 * كفارة من ترك الجمعة من غير عذر

- *3 السواك يوم الجمعة
- *4 الغسل يوم الجمعة
- *5 إيجاب الغسل للجمعة
- *6 فضل الغسل
- *7 الهيئة للجمعة
- *8 قعود الملائكة يوم الجمعة على باب المسجد
- *9 وقت الجمعة
- *10 تأخير الجمعة في الحر
- *11 الأذان يوم الجمعة
- *12 الصلاة يوم الجمعة وقد خرج الإمام
- *13 الصلاة قبل الجمعة والإمام على المنبر
- *14 مقام الإمام في الخطبة
- *15 كم يخطب
- *16 كيف الخطبة
- *17 الكلام في الخطبة ، والإشارة باليد
- *18 القراءة في الخطبة
- *19 الدنو من الإمام يوم الجمعة
- *20 النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة
- *21 فضل الإنصات وترك اللغو
- *22 الكلام والوقوف بعد النزول عن المنبر
- *23 عدد صلاة الجمعة (عدد الركعات وعدد الرجال)
- *24 القراءة في فجر يومها
- *25 القراءة في صلاة الجمعة ، ومن أدرك ركعة منها
- *26 الصلاة بعد الجمعة
- *27 ساعة الإجابة في يوم الجمعة
- ** آخر كتاب الجمعة للنسائي

- ★ أما عملي فيه فقد كان كالتالي :
- 1 - تقديم :تعريف وجيز بالإمام النسائي
- 2 - ترقيم الأبواب.
- 3 - حذف الأسانيد مع الإبقاء فقط على اسم الصحابي راوي الحديث / أو من رواه عنه
- 4 - تخريج الحديث .
- 5 - استعمال الألوان للتمييز بين الآيات والأحاديث ...
- 6 - حذف بعض الأحاديث المكررة لتحويل في السند ، أو لورود لفظ بدل آخر في المتن
- 7 - شرح بعض الكلمات
- 8 - تصويب ما ورد من أخطاء

*** ملحوظة :** وضعت قبل المتن ثلاث نجيمات * * * وقبل التخرىج هذه العلامة =* =

بسم الله الرحمن الرحيم

1 * فضل يوم الجمعة

*** عن أبي هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها).

=*=
أخرجه النسائي في الكبرى ، ورواه مسلم في كتاب الجمعة - باب فضل يوم الجمعة ، ومن أفاضله : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ... وهكذا هو في أحد ألفاظ أحمد في المسند ، وفي مستخرج أبي عوانة ومسند أبي يعلى : « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم جمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أخرج من الجنة ، وفيه أعيد فيها » ... وفي موطأ مالك وصحيح ابن حبان : خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أَهْبَطَ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهِ تَبَّ عَلَيْهِ وَفِيهِ مَاتَ وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيحَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ جِبِنٍ تُضِيحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنْ السَّاعَةِ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ....

*** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نحن الآخرون السابقون بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناهم من بعدهم ، وهذا اليوم الذي كتب الله عليهم فاختلغوا فيه فهدانا الله تعالى له - يعني يوم الجمعة - فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد).

=*=
رواه الشيخان : البخاري في كتاب الجمعة - باب فرض الجمعة لقول الله (إذا نودي للصلاة) ... ومسند في كتاب الجمعة - باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ... كما أخرجه أحمد والنسائي والبيهقي وأبو عوانة وأبو يعلى والدارقطني وابن المبارك والشافعي والطبراني ... ومن ألفاظ أحمد : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ أَنَّهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَاهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَمَرُوا بِهِ فَأَخْتَلَفُوا فِيهِ فَجَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا عِيدًا فَالْيَوْمَ لَنَا وَعَدًا لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ عِدِّ لِلنَّصَارَى...

*** عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة نحن أول الناس دخولا الجنة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق. فهذا اليوم الذي اختلف فيه الناس لنا فيه تبع غدا لليهود والنصارى بعد غد).
 =*=
 رواه النسائي في السنن الكبرى وأحمد في مستد أبي هريرة ؛ وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره ، ولفظه : عن أبي هريرة ، (فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ) (البقرة : 213) قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، نحن أول الناس دخولا الجنة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتينا الكتاب من بعدهم فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، فهذا اليوم الذي هدانا الله له ، والناس لنا تبع فيه ، غدا لليهود ، وبعد غد للنصارى »

*** عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة طبع الله على قلبه).

=*=
 رواه النسائي في السنن الكبرى ، وابن ماجه في سننه ، والطبراني في الأوسط ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى والشعب ومثله : من ترك الجمعة ثلاثا متواليات من غير ضرورة طبع الله عزوجل على قلبه ... وأخرجه الطبراني في الكبير من رواية أبي الجعد الضمري ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ... وروى هذا أيضا ابن حبان في صحيحه ، ومثله : : « من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر ، فهو منافق »... وفي صحيح ابن خزيمة : نا سلم بن جنادة ، ثنا ابن إدريس قال : سمعت محمد بن عمرو ، ح وحدثنا سلم بن جنادة ، أيضا قال : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن محمد بن عمرو بن علقمة الليثي ، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي ، عن أبي الجعد الضمري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر » قال في خبر ابن إدريس : « طبع على قلبه » ، وفي خبر وكيع : « فهو منافق » ورواه أبو داود... عَنِ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعَاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ... وراه الترمذي ، ومثله : مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ... وعزاه السيوطي في الجامع الصغير لأحمد والأربعة والحاكم ؛ وقال الألباني رحمه الله : صحيح ... كما صحح حديث الطبراني عن أسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ترك ثلاث جمعات من غير

عذر كتب من المنافقين وفي الطحاوية : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من ترك ثلاث جمع تهاونا من غير عذر طبع الله على قلبه " .

+ من حاشية مصنف ابن أبي شيبة : طبع على قلبه : طبعت الغفلة والبعد عن الامان وحنة الرحمن .

+ من حاشية المستدرک : طبع على قلبه : ختم عليه بحيث لا يدرك الحق ولا يسمعه ولا يبصره .

+ من حاشية مشكل الآثار : ختم على قلبه : وضع فيه الجهل والجفاء والقسوة كأنه غطاه .

*** عن الحكم بن ميناء أنه سمع ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم يحدثان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على أعواد منبره: (لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين) .

=*=
رواه مسلم في كتاب الجمعة - باب التغليظ في ترك الجمعة ، والنسائي في سننه ، وابن ماجه ، وأحمد ومن أفاضه في المسند : عن ابن عمر وابن عباس أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى أَعْوَادِ الْمُنْبَرِ: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَلَيُكْتَبَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ ... وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى والشعب من روايه ابن عمر وأبي هريرة ، وفي المعجم الكبير للطبراني : عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : " لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ بِسَمْعُونِ الْيَدَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ لَا يَأْتُونَهَا ، أَوْ لَيَطْبَعَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ " ... ورواه ابن خزيمة عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لينتهين أقوام عن تركهم الجمعات ، أو ليختمن على قلوبهم ، ثم ليكونن من الغافلين » ...

*** عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنها ، زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (رواح الجمعة واجب على كل محتلم)

=*=
رواه النسائي في سننه ، وفي الكبرى ؛ وأخرجه البيهقي في الكبرى ومثنه : على كل محتلم رواح الجمعة وعلى من راح إلى الجمعة الغسل... كما رواه ابن حبان في صحيحه ومثنه : « على كل محتلم رواح الجمعة ، وعلى من راح الغسل » قال أبو حاتم : في هذا الخبر إتيان الجمعة فرض على كل محتلم ، والعلة فيه أن الاحتلام بلوغ ، فمتى بلغ الصبي وأدرك ، بأن يأتي عليه خمس عشرة سنة كان بالغا ، وإن لم يكن محتلما ، ونظير

هذا قول الله جل وعلا : (**وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ**) (النور : 59) فأمر الله جل وعلا في هذه الآية بالاستئذان من بلغ الحلم ، إذ الحلم بلوغ ، وقد يبلغ الطفل دون أن يحتلم ، ويكون مخاطبا بالاستئذان كما يكون مخاطبا عند الاحتلام به ...
+ ومن حاشيته : الاحتلام : أصله رؤية الجماع ونحوه في النوم مع نزول المنى غالبا والمراد الإدراك والبلوغ ...

2 * كفارة من ترك الجمعة من غير عذر...

*** عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **من ترك الجمعة من غير عذر فليصدق بدينار فإن لم يجد فنصف دينار**).

*** عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(من ترك الجمعة متعمدا فعليه دينار فإن لم يجد فنصف دينار)**. ويوضع آخر ليس فيه متعمداً ...

=* = رواه النسائي في السنن وفي الكبرى ، وأخرجه أبو داود وابن ماجه وأحمد والبيهقي في الكبرى والشعب والحاكم في مستدركه والطبراني في الكبير...والطيالسي في مسنده وابن حبان وابن خزيمة في صحيحهما وأحد متنيه عنده : **« من فاتته الجمعة ، فليصدق بدينار ، فإن لم يجد ، فنصف دينار »**... قال الألباني رحمه الله : ضعيف.

3 * الأمر بإكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة

*** عن أوس ابن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا على من الصلاة فإن صلاتكم معروضة علي...)** قالوا: يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ أي يقولون: قد بليت قال: **إن الله عز وجل قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**).

=* = رواه بهذا اللفظ النسائي في سننه وفي الكبرى ، وأبو داود ، وابن ماجه ، وأحمد ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمتاني ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي في الشعب والحاكم في المستدرک وقال : **« هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه »** ... قال الألباني رحمه الله : صحيح

وقد جاء في الأمر بالإكثار من الصلاة والسلام على خير الأنام يوم الجمعة حديث كثير : روى البيهقي في السنن الكبرى: ... عن أنس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **أكثرُوا الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا ...** وفي شعب الإيمان : عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **« أكثرُوا علي الصلاة في يوم الجمعة ، وليلة الجمعة ، فمن فعل ذلك كنت له شهيدا ، أو شافعا يوم القيامة »** ... وفيه أيضا : عن أنس بن مالك ، خادم النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : **« إن أقربكم مني يوم القيامة في كل موطن أكثركم علي صلاة في الدنيا ... من صلى علي في يوم الجمعة وليلة الجمعة ، قضى الله له مائة حاجة ، سبعين من حوائج الآخرة ، وثلاثين من حوائج الدنيا ، ثم يوكل الله بذلك ملكا يدخله في قبره كما يدخل عليكم الهدايا ، يخبرني من صلى علي باسمه ونسبه إلى عشيرته فأثبته عندي في صحيفة بيضاء »** ... وفي مسند الشافعي ... عن صفوان بن سليم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **« إذا كان يوم الجمعة وليلة الجمعة فأكثرُوا الصلاة علي »** = - وفي سنن ابن ماجه : **عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ الْمَلَائِكَةُ وَإِنْ أَحَدًا لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَّا عَرَضْتُ عَلَيَّ صَلَاتَهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا .. قَالَ قُلْتُ : وَبَعْدَ الْمَوْتِ ؟ قَالَ : وَبَعْدَ الْمَوْتِ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضَ أَنْ تَأْكَلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ فَنَبِيُّ اللَّهِ حَتَّى يُزْرَقَ ..**

- وفي مستدرک الحاكم : عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **« أكثرُوا علي الصلاة في يوم الجمعة ، فإنه ليس أحد يصلي علي يوم الجمعة إلا عرضت علي صلته »** .. وهذا حديث صحيح الإسناد ، فإن أبا رافع هذا هو إسماعيل بن رافع ولم يخرجاه ..

- وفي المعجم الكبير للطبراني : **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الرَّهْرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ ...**

- وفي معرفة السنن والآثار للبيهقي : عن عبد الله بن أبي أوفى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **« أكثرُوا الصلاة علي في يوم الجمعة ، فإني أبلغ وأسمع »**

4 * السواك يوم الجمعة

*** عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم والسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه**)... إلا أن بكيرا لم يذكر عبد الرحمن وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة.

==*== روى مالك في الموطأ ... حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمُعِ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا فَأَعْتَسِلُوا وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طِيبٌ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ يَمَسَّ مِنْهُ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ ... ومما جاء في السواك : عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْصَاةٌ لِلزَّبِّ** ... (البخاري وأحمد والنسائي وابن ماجه) عن أبي هريرة قال ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : **لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ** . (البخاري ومسلم ، ومالك ، وأحمد ، والترمذي ، وابن ماجه ، وابن حزيمة) -ورواه أحمد وأبو داود والنسائي عن زيد بن خالد الجهني.. وأخرجه الحاكم في المستدرک والبيهقي في السنن الكبرى ولفظه = عن ابى هريرة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **لولا ان اشق على امتى لفرضت عليهم السواك مع الوضوء** ... وفي معجم الطبراني : **عَنْ سَهْلِ بْنِ تُيْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مِنْ حَقِّ الْجُمُعَةِ السَّوَاكُ، وَالْعُسْلُ، وَمَنْ وَجَدَ طِيبًا فَلْيَمَسَّ مِنْهُ " ...**

5 * الغسل يوم الجمعة

*** عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل**)...
 + ثم ذكره من رواية سالم عن أبيه : (**من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل**) و (**إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل**).
 ومن رواية عبد الله بن عمر : (**من جاء منكم الجمعة فليغتسل**).
 و (**من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل**). و (**من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل**). و (**من أتى الجمعة فليغتسل**). و (**إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل**). و (**إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل**). و (**إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل**).
==*== رواه الشيخان وأصحاب السنن وأحمد وغيرهم ... ، ومن ألفاظ مسلم : **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ ...**

*** قال طاووس: قلت لابن عباس ذكروا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اغتسلوا واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنباً وأصيبوا من الطيب). فقال ابن عباس: أما الغسل فنعم ، وأما الطيب فلا أدري .
 =*=
 رواه البخاري ، وأحمد ، والنسائي ، والبيهقي في الكبرى ، وابن خزيمة ، وابن حبان ومثنه عنده : « اغتسلوا يوم الجمعة ، واغسلوا رؤوسكم ، إلا أن تكونوا جنباً ، ومسوا من الطيب » . قال : فقال ابن عباس : أما الطيب فلا أدري ، وأما الغسل فنعم... قال أبو حاتم : قوله « إلا أن تكونوا جنباً » : فيه دليل على أن الاغتسال من الجنابة يوم الجمعة بعد انفجار الصبح يجزئ عن الاغتسال للجمعة ، وفيه دليل على أن غسل يوم الجمعة ليس بفرض ، إذ لو كان فرضاً لم يجزئ أحدهما عن الآخر .

6 * إيجاب الغسل للجمعة

*** عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم).
 =*=
 رواه الشيخان ومالك وأحمد وأصحاب السنن والصحاح وغيرهم ... وروى البخاري ومسلم وغيرهما : عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : حَقُّ لِيهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ ...
 وعين النسائي وابن حبان وابن خزيمة هذا اليوم فيما رواه من حديث جابر قال ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ؛

*** عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة..

=*=
 رواه النسائي في السنن والكبرى ، وأخرجه وابن خزيمة ابن حبان ومثنه عنده : « على كل مسلم في كل سبعة أيام غسل ، وهو يوم الجمعة »

*** عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن رسول صلى الله عليه وسلم قال: (إن الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك وأن يمسه من الطيب ما يقدر عليه).
 =*=
 رواه البخاري: عن عَمْرُو بْنِ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَأَنْ يَسْتَنَّ وَأَنْ

يَمَسُّ طَيْبًا إِنْ وَجَدَ ... وأخرجه النسائي والترمذي وأبو داود - وهذا لفظه : **عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ وَالسَّوَاكُ وَيَمَسُّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا قَدَّرَ لَهُ ..**
+ ومن ألفاظ أحمد : (**الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ وَالسَّوَاكُ وَإِنَّمَا يَمَسُّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا يَقْدَرُ عَلَيْهِ وَلَوْ مِنْ طَيْبِ أَهْلِهِ**) ... (**عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَلْبَسُ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ وَإِنْ كَانَ لَهُ طَيْبٌ مَسَّ مِنْهُ**)
+ ورواه ابن حبان ، وابن خزيمة ،

+ (الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة).

*** قالت عائشة رضي الله عنها: (كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قوما عمال أنفسهم وكان يكون لهم أزواج فقيل لهم لو اغتسلتم).

*** عن القاسم بن محمد بن أبي بكر أنهم ذكروا غسل يوم الجمعة عند عائشة فقالت: إنما كان الناس يسكنون العالية فيحضرون الجمعة وهم وسخ فإذا أصابتهم الشمس سطعت أرواحهم فينادي بهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: **(أولا تغتسلون).**

**=*=
رواه الشيخان وأحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم ... وفي لفظ للبخاري : عن يحيى بن سعيد أنه سأل عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت قالت عائشة رضي الله عنها: كان الناس مهتة أنفسهم وكانوا إذا راحوا إلى الجمعة راحوا في هيتتهم فقيل لهم **(لو اغتسلتم)** ... وفي لفظ لمسلم : أنها قالت**

كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاءٌ فَكَانُوا يَكُونُونَ لَهُمْ تَقَلُّ فَقِيلَ لَهُمْ **(لو اغتسلتم يوم الجمعة) ... ولفظ أبي داود : كَانَ النَّاسُ مُهَانَ أَنْفُسِهِمْ فَيَرُوحُونَ إِلَى الْجُمُعَةِ بِهَيْتَتِهِمْ فَقِيلَ لَهُمْ : **(لو اغتسلتم)** ...**

*** عن سمرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل).**

**=*=
رواه أحمد وأصحاب السنن والبيهقي في الكبرى وعبد الرزاق في مصنفه والطبراني والدارمي وابن خزيمة عت سمرة بن جندب ، وأخرجه ابن ماجه والطبراني وأبو يعلى والطيالسي من رواية أنس - ولفظ ابن ماجه : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ**

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَتْ
تُجْرِي عَنْهُ الْقَرِيضَةُ وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ ؛ وخرجه عبد بن
حميد في مسنده من رواية جابر : « من توضع يوم الجمعة فيها
ونعمت ومن اغتسل فهو أفضل »

7 * فضل الغسل

*** عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
(من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الإمام ولم يبلغ كان له
بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها) .

=*=
رواه أحمد ولفظه : عَنْ أُوسِ بْنِ أُوسِ الثَّقَفِيِّ قَالَ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَزْكَبْ قَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ
وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا ...
وَقَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُيَّارِ عَنْ
الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ
الصَّنْعَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أُوسُ بْنُ أُوسِ الثَّقَفِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِنْهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ عَدَا
وَابْتَكَرَ ..

- ورواه البيهقي في السنن الكبرى قال : (واخبرنا) أبو نصر
محمد بن أحمد بن اسمعيل الطابرائي بها انبا عبد الله بن احمد
بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا ثور
بن يزيد عن عثمان الشامي انه سمع ابا الاشعث الصنعاني عن
اوس بن اوس الثقفي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال : من غسل واغتسل يوم الجمعة وغدا وابتكر ودنا
واقترب واستمع وانصت كان له بكل خطوة يخطوها اجر قيام
سنة وصيامها * هكذا رواه جماعة عن ثور بن يزيد والوهم في
اسناده ومثنه من عثمان الشامي هذا والصحيح رواية الجماعة عن
الاشعث عن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم ...

- وأخرجه الحاكم في مستدركه : عن أوس بن أوس الثقفي ،
قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : « من
غسل واغتسل يوم الجمعة ، ثم بكر وابتكر ، فدنا واستمع ، ولم
يلغ ، كان له بكل خطوة يخطوها عمل سنة أجر قيامها وصيامها »
« قد صح هذا الحديث بهذه الأسانيد على شرط الشيخين ، ولم
يخرجاه » « وأظنه لحديث واه لا يعلل مثل هذه الأسانيد بمثله »

وهو حديث : حدثناه أبو بكر أحمد بن كامل ، ثنا أحمد بن الوليد الفحام ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا ثور بن يزيد ، عن عثمان الشيباني ، أنه سمع أبا الأشعث الصنعاني ، يحدث عن أوس بن أوس الثقفي ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من غسل يوم الجمعة ، واغتسل ودنا من الإمام واقترب ، واستمع وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها أجر صيام سنة وقيامها » « هذا لا يعلل الأحاديث الثابتة الصحيحة من أوجه : أولها : أن حسان بن عطية قد ذكر سماع أوس بن أوس من النبي صلى الله عليه وسلم ، وثانيها : أن ثور بن يزيد دون أولئك في الاحتجاج به ، وثالثها : أن عثمان الشيباني مجهول »

- ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة ، والطبراني في الكبير ، ومثله : **مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَبَكَرَ وَابْتَكَّرَ ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَأَنْصَتَ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا ، صِيَامٌ سَنَةٍ وَقِيَامُهَا ، وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ....** وله لفظ آخر : عن أوس بن أوس الثقفي يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ عَدَا ، وَابْتَكَّرَ ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ ، وَلَمْ يَلْغُ كَيْتَبَ لَهُ بِهِ عَمَلُ سَنَةٍ ... قَالَ ابْنُ جَابِرٍ : فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الدَّمَارِيُّ ، فَقَالَ : أَنَا سَمِعْتُ أَبَا الْأَشْعَثِ يُحَدِّثُ بِهِ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ عَمَلُ سَنَةٍ ، صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا ، قَالَ ابْنُ جَابِرٍ : فَحَفِظْتُ يَحْيَى وَنَسِيْتُ ، قَالَ الْوَلِيدُ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيِّ ، فَقَالَ : تَبَّتْ الْحَدِيثُ أَنْ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ عَمَلُ سَنَةٍ .

- ورواه الدارمي في سننه ومثله : « مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ عَدَا وَابْتَكَّرَ ثُمَّ جَلَسَ قَرِيبًا مِنَ الْإِمَامِ ، وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا كَعَمَلِ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا »

- وعزاه السيوطي في الجامع الصغير لأحمد والأربعة وابن حبان والحاكم ، وقال الشيخ الألباني رحمه الله : صحيح .

8 * الهيئة للجمعة

*** عن عبد الله ابن عمر أن عمر رأى حلة فقال: يا رسول الله ، لو اشتريت هذه فلبستها يوما لجمعة وللوفا إذا قدموا عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة) ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فأعطى عمر منها حلة فقال عمر: يا رسول الله ، كسوتنيها

وقد قلت في حلة عطاردا ما قلت.... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لم أكسكها لتلبسها**) ... فكساها عمر أخاه مشركاً بمكة.

*** عن سالم بن عبد الله قال: سمعت ابن عمر يحدث أن عمر بن الخطاب خرج فرأى حلة إستبرق تباع في السوق فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، اشتريها فالبسها يوم الجمعة وحين يقدم عليك الوفد... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إنما يلبس هذه من لا خلاق له**) ... قال ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث حلل منها فكسا عمر حلة ، وكسا عليا حلة ، وكسا أسامة حلة ، فأتاه فقال يا رسول الله: قلت فيها ما قلت ثم بعثت بتلك قال: **بعها فاقض بها حاجتك أو شققها خمرًا بين نساءك**.

شرح - قوله: من لا خلاق بالفتح هو الحظ والنصيب.... وقوله: في حلة عطاردا هو ابن حاجب التميم قدم في وفد تميم وأسلم وله صحبة قوله: كسوتنيها أي أعطيتنيها.

=* = رواه الشيخان ومالك وأحمد وأصحاب السنن وغيرهم ، ولفظ البخاري : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ تَابِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سَيْرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوُفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ**) ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّةٌ فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَيْتُونِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَّارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا**) ... فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ ... + وفي لفظ لمسلم وأبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر رضي الله عنه : **تَبِعْهَا وَتُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ** ... وعند النسائي : **بِعْهَا وَتُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ**

+ وفي سنن أبي داود : قال عمر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم : ابْتَعْ هَذِهِ تَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفُودِ .. + وفي المسند : **إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا** .. وفي رواية أخرى : **إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا كَسَيْتُكَهَا لِتَبِيعَهَا أَوْ لِتَكْسُوَهَا** قَالَ فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ مُشْرِكًا مِنْ أُمَّهِ بِمَكَّةَ . + قوله : **بعها فاقض بها حاجتك أو شققها خمرًا بين نساءك** ... ورد في الحديث الي أخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان في صحيحه وفيه (**شققها**) بدل (**شققها**) ...

*** عن سلمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**أتدري ما يوم الجمعة ؟**) قلت : الله ورسوله أعلم ... قال :

لكنني أحدثك عن يوم الجمعة ، لا يتطهر رجل ثم يمشى إلى الجمعة ثم ينصت حتى يقضي الإمام صلاته إلا كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها .

=* = لفظه في سنن النسائي الكبرى : عن سلمان قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتدري ما يوم الجمعة ؟ قلت : الله ورسوله أعلم... قال : لكنني أنا أحدثك عن يوم الجمعة ، لا يتطهر رجل ثم يمشى إلى الجمعة ثم ينصت حتى يقضي الامام صلاته إلا كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها ما اجتنب المقتلة ...

رواه أحمد ، وفي متنه : ... قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا أَحَدْتُكَ عَنِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ لَا يَتَطَهَّرُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ ثُمَّ يَمْشِي إِلَى الْمَسْجِدِ ثُمَّ يُنْصِتُ حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي بَعْدَهَا مَا أُجْتَنِبَتِ الْمَقْتَلَةُ
شرح : " المقتلة " : تأنيث المقتل وهو العضو الذي إذا أصيب لا يكاد صاحبه يسلم ، وما لم " تُصَب " بالبناء للمجهول.... والمراد : ما لم يرتكب ذنبا يكاد يهلكه .

9 * قعود الملائكة يوم الجمعة على باب المسجد والتبكير إلى الجمعة والفضل في ذلك

*** عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر) .
+ وفي متن آخر : (... طووا الصحف وجلسوا فاستمعوا الذكر) .

*** عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد فكتبوا من جاء إلى الجمعة فإذا خرج الإمام طوت الملائكة الصحف) . قال ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم كالمهدي بقرة ثم كالمهدي شاة ثم كالمهدي بطة ثم كالمهدي دجاجة ثم كالمهدي ..

*** عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على منازلهم الأول فالأول فإذا خرج الإمام طويت

الصحف واستمعوا الخطبة فالمهجر إلى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا ثم ذكر الدجاجة والبيضة).

*** عن أبي هريرة عن رسول اله صلى الله عليه وسلم قال: (تقعد الملائكة يوم الجمعة على أبواب المسجد يكتبون الناس على منازلهم فالناس فيه كرجل قدم بدنة وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم شاه وكرجل قدم دجاجة وكرجل قدم عصفورا وكرجل قدم بيضة).

==*== البخاري :

- إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ...
- إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ وَمَثَلُ الْمُهْجَرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً ثُمَّ كَبْشًا ثُمَّ دَجَاجَةً ثُمَّ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ...

==*== مسلم :

- إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ وَمَثَلُ الْمُهْجَرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ ...

==*== أحمد :

- إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَيَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَمَثَلُ الْمُهْجَرِ إِلَى الْجُمُعَةِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي كَبْشًا ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي دَجَاجَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ وَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ وَجَلَسُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ...

==*== ابن ماجه :

- إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَاسْتَمَعُوا الْخُطْبَةَ فَالْمُهْجَرُ إِلَى الصَّلَاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي بَقْرَةً ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي كَبْشٍ حَتَّى

ذَكَرَ الدَّجَاةَ وَالْبَيْضَةَ ... زَادَ سَهْلٌ فِي حَدِيثِهِ: فَمَنْ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ
فَإِنَّمَا يَحِيءُ بِحَقِّ إِلَى الصَّلَاةِ

=*=
وممن روى هذا الحديث : البيهقي في الكبرى ، والطبراني
في الأوسط ، وعبد الرزاق في مصنفه ، والدارمي ، وأبي يعلى ،
والحميدي

10 * وقت الجمعة

*** عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
(من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة
ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في
الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة
فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب
بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر).

=*=
رواه الشيخان ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي
والبيهقي وابن حبان ... ولفظ المتفق عليه : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
غَسَلَ الْجَنَابَةَ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ
الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ
كَبْشًا أَقْرَبَ وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً وَمَنْ
رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ
خَسِرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ

*** عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال: (يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة لا يوجد عبد مسلم
يسأل الله شيئا إلا آتاه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر).

=*=
رواه النسائي في الكبرى ، وأخرجه الحاكم في
المستدرک وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، فقد
احتج بالجراح بن كثير ، ولم يخرجاه » ، وذكره ابن حجر في الفتح
قال : وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ
مَرْفُوعًا " يَوْمَ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً " وَهَذَا وَإِنْ لَمْ يَرِدْ فِي
حَدِيثِ التَّبَكِيرِ فَيُسْتَأْنَسُ بِهِ فِي الْمُرَادِ بِالسَّاعَاتِ ... فِي سَنَنِ

أبي داود : ((يوم الجمعة ثنا عشرة ساعة ، لا يوجد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه إياه ، فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر)) .

*** عن جابر قال: كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع فنريح نواضحنا ... قلت: أية ساعة ؟ قال: (زوال الشمس).

=*=
في السنن الكبرى : عن جابر قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع فنريح نواضحنا قلت أي ساعة قال زوال الشمس الاذان يوم الجمعة ...
+ ورواه مسلم : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا قَالَ حَسَنٌ فَقُلْتُ لَجَعْفَرٍ فِي أَيِّ سَاعَةٍ تِلْكَ قَالَ زَوَالِ الشَّمْسِ ...
+ وروى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس ... وهذا أخرجه أبو داود ، والترمذي وقال : وفي الباب عن سلمة بن الأكوع وجابر والزبير بن العوام قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح وهو الذي أجمع عليه أكثر أهل العلم أن وقت الجمعة إذا زالت الشمس كوفت الظهر ؛ وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق ورأى بعضهم أن صلاة الجمعة إذا صليت قبل الزوال أنها تجوز أيضا ، وقال أحمد ومن صلاها قبل الزوال فإنه لم ير عليه إعادة ...

*** عن إياس بن سلمة بن الأكوع يحدث عن أبيه قال: كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ثم يرجع وليس للحيطان فيء يستظل به .

=*=
رواه البخاري ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وأحمد ، وأبو داود ، والطبراني في الكبير ، والدارمي ، وأبو نعيم ... ولفظ البخاري : حَدَّثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نُنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ ظِلٌّ نَسْتُظِلُّ فِيهِ ...

+ في صحيح مسلم : باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس .
- عن جابر بن عبد الله ؛ قال: كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم نرجع فنريح نواضحنا. قال حسن فقلت لجعفر: في أي ساعة تلك ؟ قال: زوال الشمس.

- حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر، عن أبيه ؛ أنه سأل جابر بن عبدالله: متى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة ؟ قال: كان يصلي. ثم نذهب إلى جمالنا فنريحها. زاد عبدالله في حديثه: حين تزول الشمس، يعني النواضح.
- عن إياس بن سلمة الأكوعي، عن أبيه ؛ قال: كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زالت الشمس. ثم نرجع نتبع الفياء.

- عن إياس بن سلمة بن الأكوعي، عن أبيه ؛ قال: كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة. فنرجع وما نجد للحيطان فياً نستظل به.

+ وفي لفظ لأحمد عن الزبير بن العوام قال : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ثُمَّ تَنْصَرِفُ فَنَبْتَدِرُ الْأَجَامَ فَلَا نَجِدُ إِلَّا قَدْرَ مَوْضِعِ أَقْدَامِنَا ...
شرح : الفياء : الظل بعد الزوال .

11 * تأخير الجمعة في الحر

*** عن أبي خلدة أن الحكم بن أيوب أخر الجمعة يوماً فتكلم يزيد الضبي فدخلنا الدار فقال له يزيد: يا أبا حمزة ، قد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأين صلاتنا من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: (كان إذا كان الحر نبرد بالصلاة وإذا كان البرد نبرك بالصلاة) . ولم يسمعه ولكنه قد شهد الأمر.

=*=
ورواه النسائي في سننه وفي الكبرى عن أنس بن مالك قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ وَإِذَا كَانَ الْبَرْدُ عَجَلَ ...

+ وأخرجه البيهقي في الكبرى : خالد بن دينار أبو خلدة قال سمعت أنس بن مالك وهو جالس مع الحكم أمير البصرة على السرير يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الحر ابرد بالصلاة وإذا كان البرد بكر بالصلاة

=*=
وعقد الشيخان باباً للإبراد بالصلاة في شدة الحر :

+ البخاري : بَابُ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، مسلم : بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ لِمَنْ يَمْضِي إِلَى جَمَاعَةٍ وَيَنَالُهُ الْحَرُّ فِي طَرِيقِهِ ... وهذه ألفاظ البخاري

- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ صَلَّيْتُ بِنِ كَيْسَانَ حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَتَأْفَعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا

حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: **إِذَا اسْتَدَّ الْحَرَّ فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ...**
 - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ أَدْنَى مُؤَذِّنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ فَقَالَ: **(أَبْرِدْ أَبْرِدْ) أَوْ قَالَ (أَنْتَظِرْ أَنْتَظِرْ) وَقَالَ: شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَإِذَا اسْتَدَّ الْحَرَّ فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ ... حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ ...**

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **إِذَا اسْتَدَّ الْحَرَّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ وَاسْتَكْتُ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَا رَبِّ أَكَلِ بَعْضِي بَعْضًا فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَحْدُونَ مِنَ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَحْدُونَ مِنَ الرَّمْهِرِ ...**
 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**

12 * الأذان يوم الجمعة

*** عن السائب بن يزيد أن الأذان كان أول حين يجلس الإمام على المنبر يوم الجمعة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما كان في خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث فأذن به على الزوراء فثبت الأمر على ذلك....

*** عن صالح عن ابن شهاب أن السائب بن يزيد أخبره قال: إنما أمر بالتأذين الثالث عثمان حين كثر أهل المدينة ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم غير مؤذن واحد وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام.

*** عن السائب بن يزيد قال: كان بلال يؤذن إذا جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فإذا نزل أقام ثم كن كذلك في زمن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

=*=
 رواه البخاري ولفظه: **عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّأْدِينَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنٌ غَيْرَ وَاحِدٍ وَكَانَ التَّأْدِينُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ - يَعْنِي عَلَى الْمِنْبَرِ-**

+ وأخرجه البيهقي في الكبرى والطبراني في معجمه الكبير

+ وفي معرفة السنن والآثار للبيهقي : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال : حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال : حدثنا أبي قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان ، بلال ، وابن أم مكتوم الأعمى » رواه مسلم في الصحيح ، عن محمد بن عبد الله بن نمير قال بعض أصحابنا : واحتج الشافعي في الإملاء في جواز أكثر من اثنين بقصة عثمان قال : ومعروف أنه زاد في عدد المؤذنين ، فجعله ثلاثا قال الشيخ أحمد : قد روي في حديث السائب بن يزيد ، أن التأذين الثالث يوم الجمعة إنما أمر به عثمان ، حين كثر أهل المدينة ، إلا أن أهل العلم يقولون : المراد به التأذين الثالث مع الإقامة ، وذلك لأن في حديث السائب : وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام ، فالذي زاد عثمان هو الأذان قبل خروج الإمام ، وعلى هذا يدل كلام الشافعي في كتاب الجمعة ، ولعله زاد أيضا في عدد المؤذنين ، والله أعلم .

13 * الصلاة يوم الجمعة وقد خرج الإمام

*** عن عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا جاء أحدكم وقد خرج الإمام فليصل ركعتين) ... قال شعبة يوم الجمعة .

=* = أخرجه النسائي في الكبرى ؛ ورواه الشيخان . البخاري : عَمَرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ : إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ أَوْ قَدْ خَرَجَ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ... وَمُسْلِمٌ : عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فَقَالَ : إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ...
+ وفي رواية لأحمد : إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

14 * الصلاة قبل الجمعة والإمام على المنبر

*** عن ابن جريح قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فقال له : أركعت ركعتين؟ قال : لا... قال : فأركع ركعتين ... فقال : لا ... قال : قم فأركعهما .

*** عن جابر قال: جاء سليك الغطفاني ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر فقعده سليك قبل أن يصلي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: **أركعت ركعتين؟** فقال: لا ... قال: **قم فاركعهما.**

=* = أخرجه النسائي في الكبرى؛ ورواه مسلم ولفظه: **عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ سُلَيْكُ الْغُطَفَانِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَعَدَ سُلَيْكُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْكَعْتَ رَكَعَتَيْنِ؟** قَالَ: لَا ... قَالَ: **قُمْ فَارْكَعْهُمَا ...**

+ ورواه أبو داود: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ سُلَيْكُ الْغُطَفَانِيُّ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ: أَصَلَيْتَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا ... قَالَ: **صَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَجَوُّزُ فِيهِمَا ...** وله في رواية أخرى: **عَنْ طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ سُلَيْكًا جَاءَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ، زَادَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَتَجَوُّزُ فِيهِمَا ...**

+ وفي إحدى روايات أحمد: عن عبد الوهاب الإسكافي أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث أن سليكا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي ركعتين قال محمد في حديثه ثم أقبل على الناس فقال: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَتَجَوُّزُ فِيهِمَا ...

+ وفي سنن الدارقطني: جابر بن عبد الله يقول جاء سليك الغطفاني ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- يخطب يوم الجمعة فجلس قبل أن يصلي فأمره رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يصلي ركعتين ثم أقبل على الناس بوجهه فقال « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَتَجَوُّزُ فِيهِمَا »، وله أيضا: « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ لِيَجْلِسْ » وله أيضا: « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ وَلِيَتَجَوُّزَ فِيهِمَا ».

شرح: التجوز: التخفيف في الصلاة.

14 * مقام الإمام في الخطبة وقيامه لها

*** جابر ابن عبد الله قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب استند إلى جذع من سواري المسجد فلما وضع المنبر واستوى عليه اضطربت تلك السارية كحنين الناقة حتى سمعها

أهل المسجد حتى نزل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعتنقها فسكنت ...

=* = أخرجه في السنن ، وفي الكبرى

=* = ورواه البخاري : عن جابر بن عبد الله قال كان جذع يقوم
إليه النبي صلى الله عليه وسلم فلما وضع له المنبر سمعنا للجذع
مثل أصوات العشار حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم فوضع
يده عليه .. ومن طريق أخرى : عن ابن عمر رضي الله عنهما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر
تحول إليه فحن الجذع فاتاه فمسح يده عليه ... وفي رواية أخرى
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان المسجد
مشفوقاً على جذوع من نخل فكان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا خطب يقوم إلى جذع منها فلما صنع له المنبر وكان عليه
فسمعنا لذلك الجذع صوتاً كصوت العشار حتى جاء النبي صلى
الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت ..

+ في سنن الترمذي : عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه

وسلم كان يخطب إلى جذع فلما اتخذ النبي صلى الله عليه
وسلم المنبر حن الجذع حتى أتاه فالتزمه فسكن .. وفي رواية
أخرى : عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خطب إلى لرق جذع واتخذوا له منبراً فخطب عليه فحن الجذع
حينئذ التاقه فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فمسسه فسكن ...

+ وفي سنن ابن ماجه : عن الطفيّل بن أبي بن كعب عن أبيه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إلى جذع إذ
كان المسجد غريشاً وكان يخطب إلى ذلك الجذع فقال رجل
من أصحابه هل لك أن تجعل لك شيئاً تقوم عليه يوم الجمعة
حتى يراك الناس وتسمعهم فخطبتك قال نعم فصنع له ثلاث

درجات فهي التي أعلى المنبر فلما وضع المنبر وضعوه في
موضع الذي هو فيه فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يقوم إلى المنبر مر إلى الجذع الذي كان يخطب إليه فلما
جاوز الجذع خار حتى تصدع وانشق فنزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما سمع صوت الجذع فمسحه بيده حتى سكن ثم
رجع إلى المنبر فكان إذا صلى صلى الله عليه وسلم .. وفي رواية أخرى
وفي رواية أخرى عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر ذهب إلى المنبر فحن الجذع
فاتاه فأخضته فسكن فقال لو لم أخضته لحن إلى يوم
القيامة .

وفي مسند أحمد : من رواية ابن عباس ، وأنس ، وابن عمر
، وجابر ، وأبي ، ولفظ ابن عباس : أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يخطب إلى جذع قبل أن يتخذ المنبر فلما اتخذ

الْمُنْبَرِ وَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ حَنَّ عَلَيْهِ فَأَتَاهُ فَأَخْتَصَنَهُ فَسَكَنَ قَالَ وَلَوْ لَمْ
أَخْتَصِنُهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ...

+ ورواه البيهقي في الكبرى وفي دلائل النبوة من عدة طرق ، منها : عن جابر بن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم إلى جذع نخلة فيخطب قبل أن يوضع المنبر ، فلما وضع المنبر صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحن ذلك الجذع حتى سمعنا حنينه قال : فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه فسكن...

+ وممن روى هذا الحديث : ابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق ، والطبراني ، والدارمي ، وأبو يعلى ، والحميدي ، وابن حبان ، وابن خزيمة ، وعبد بن حميد ، والشافعي

*** عن كعب بن عجرة قال: دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدا ، فقال: انظروا إلى هذا يخطب قاعدا ، وقد قال الله عز وجل: { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَصُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا } .

=* = أخرجه النسائي في السنن ، وفي الكبرى
= * = ورواه مسلم ، وفيه : انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعدا ، وقال الله تعالى: { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَصُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا } .

15 * كم يخطب والفصل بين الخطبتين في الجلوس

*** عن جابر بن سمرة قال: جالست رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيته يخطب إلا قائما ويجلس ثم يقوم فيخطب الخطبة الآخرة .

*** وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب الخطبتين وهو قائم وكان يفصل بينهما بجلوس).
*** وعن جابر بن سمرة قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما ثم يعقد قعدة ثم يقوم فيخطب خطبة أخرى فمن حدثكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قاعدا فقد كذب.

*** وعن جابر بن سمرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما. ثم يجلس. ثم يقوم فيخطب قائما. فمن نبأك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب، فقد، والله، صليت معه أكثر من ألفي صلاة

**=*=
أخرج هذه الأحاديث النسائي في السنن ، وفي الكبرى**

**=*=
وروى البخاري في كتاب الجمعة - باب: الخطبة
قائما، وقال أنس: بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
قائما.**

- حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال: حدثنا خالد بن
الحارث قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما، ثم
يقعد، ثم يقوم، كما تفعلون الآن.

**=*=
وروى مسلم في كتاب الجمعة - باب ذكر الخطبتين قبل
الصلاة وما فيهما من الجلسة.**

- حدثنا عبيدالله بن عمر القواريري وأبو كامل الجحدري.
جميعا عن خالد. قال أبو كامل: حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا
عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر ؛ قال: كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما. ثم يجلس. ثم يقوم.
قال: كما يفعلون اليوم.

- وحدثنا يحيى بن يحيى وحسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي
شيبة قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا أبو الأحوص) عن
سماك، عن جابر بن سمرة ؛ قال: كانت للنبي صلى الله عليه
وسلم خطبتان يجلس بينهما. يقرأ القرآن ويذكر الناس .

**+ وروى أحاديث القيام أثناء الخطبة أحمد ، أبو داود ،
والبيهقي ، والطبراني ، وابن خزيمة وابن ماجه وغيرهم ؛ ومن
الفاظه : عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَخُطِبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْرَأُ آيَاتٍ وَيَذْكُرُ اللَّهَ
، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا وَصَلَاتُهُ قَصْدًا ...**

**+ وفي مستدرک الحاكم : عن سماك بن حرب ، عن جابر بن
سمرة السوائي ، قال : من حدثك أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يخطب جالسا على المنبر فكذبه ، فأنا شهدهته
« كان يخطب قائما ، ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب خطبة أخرى
» . قال : قلت : كيف كانت خطبته ؟ قال : « كلام يعظ به
الناس ، ويقرأ آيات من كتاب الله ثم ينزل ، وكانت قصدا -
يعني خطبته - وكانت صلاته قصدا بنحو الشمس وضحاها ،
والسما والطارق ... وقال النيسابوري : « هذا حديث صحيح
على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة إنما خرج لفظتين**

مختصرتين من حديث أبي الأحوص ، عن سماك : « كان يخطب خطبتين بينهما جلسة ، وكانت صلاته قصدا ...

16 * كيف الخطبة

*** عن عبد الله قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبتين خطبة الصلاة وخطبة الحاجة فأما خطبة الصلاة فالتشهد وأما خطبة الحاجة : الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ...

*** وعنه قال : علمنا خطبة الحاجة : الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يقرأ ثلاث آيات : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ } (آل عمران : 102) . { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } (النساء : 1) . { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا } (الأحزاب : 70) ! ثم يذكر حاجته .

=* = أخرجه النسائي في الكبرى ؛ ورواه ابن ماجه ولفظه : أوتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جوامع الخير وخواتمه أو قال فواتح الخير فعلمنا خطبة الصلاة وخطبة الحاجة ، خطبة الصلاة : التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ... وخطبة الحاجة : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وإن محمدا عبده ورسوله ، ثم تصل خطبتك بثلاث آيات من كتاب الله : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ } (آل عمران : 102) ... { وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } (النساء : 1) ... { اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُضْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } (الأحزاب : 70) ... ورواه أيضا ابن أبي شيبة في مصنفه .

17 * الكلام في الخطبة

*** عن جابر بن عبد الله قال: بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة إذ جاءه رجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أصليت؟ قال: لا... قال: **قم فاركع**.)
**= سبق تخريجه في الباب 14 - الصلاة قبل الجمعة والإمام على المنبر

18 * القراءة في الخطبة ، والإشارة باليد

*** عن ابنة حارثة بن النعمان قالت: ما حفظت (**ق** **والقرآن المجيد**) إلا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يوم الجمعة.

**= أخرجه النسائي في السنن

= **ورواه مسلم : عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ قَالَتْ : أَخَذْتُ (**ق** **وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ**) مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ... وفي رواية أخرى : عَنْ بِنْتِ لِحَارِثَةَ بِنِ النَّعْمَانِ قَالَتْ : مَا حَفِظْتُ (**ق**) إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِهَا كُلِّ جُمُعَةٍ قَالَتْ وَكَانَ تَنْوَرُنَا وَتَنْوَرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاجِدًا.....

**= وأخرجه أحمد ، والبيهقي ، وابن خزيمة ، وأبو داود في سننه ، ولفظ أبي داود : عَنْ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ النَّعْمَانِ قَالَتْ : مَا حَفِظْتُ قَافٌ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ بِهَا كُلِّ جُمُعَةٍ قَالَتْ وَكَانَ يَنْوَرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَنْوَرُنَا وَاجِدًا ... قَالَ أَبُو دَاوُدَ قَالَ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ بِنْتُ حَارِثَةَ بِنِ النَّعْمَانِ

*** عن حصين بن عبد الرحمن قال: (رأيت بشر بن مروان يوم الجمعة يرفع يديه فقال عمارة بن ربيعة قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزيد على هذا وأشار أبو عوانة).

*** عن حصين أن بشر بن مروان رفع يديه يوم الجمعة على المنبر فسبه عمارة ابن روية الثقفي وقال: (ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا وأشار بأصبعه السبابة).

=*=
أخرجه النسائي في السنن
=*= ورواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، والبيهقي في الكبرى ، وابن حبان ، وابن خزيمة ... ولفظ الترمذي :
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ قَالَ سَمِعْتُ
عُمَارَةَ بْنَ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيَّ وَيَشْرُ بْنُ مَرْوَانَ يَخْطُبُ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِي
الدُّعَاءِ فَقَالَ عُمَارَةُ قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْتَيْنِ الْقُصِيرَتَيْنِ لَقَدْ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا
وَأَشَارَ هُشَيْمٌ بِالسَّبَابَةِ...
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .. وصحه الشيخ الألباني
رحمه الله.

19 * الدنو من الإمام يوم الجمعة

*** عن أوس بن أوس الثقفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الإمام ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها...)

*** عن أوس بن أوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من غسل واغتسل، وغدا وابتكر، وجلس قريبا من الإمام فاستمع وأنصت كان له بكل خطوة أجر سنة صيامها وقيامها).

=*=
سبق تخريجه ، في الباب :7- الدنو من الإمام يوم الجمعة
... ومن ألقاظ الطبراني في المعجم الكبير : عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسِ
الثَّقَفِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ
: مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ وَبَكَرَ ، وَدَنَا فَاسْتَمَعَ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ
يَخْطُوهَا مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ أَجْرُ سَنَةٍ ، صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا .

20 * النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة

*** عن عبد الله بن بسر قال كنت جالسا إلى جانبه يوم الجمعة قال فجاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ورسول

الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(اجلس فقد آذيت)**.
 =* = أخرجه النسائي في سننه وفي الكبرى، ورواه أحمد، وأبو داود، والبيهقي، وابن حبان، وابن خزيمة... كما أخرجه الحاكم في مستدركه: عن أبي الزاهرية، قال: كنت جالسا مع عبد الله بن بسر يوم الجمعة فما زال يحدثنا حتى خرج الإمام فجاء رجل يتخطى رقاب الناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له: **« اجلس فقد آذيت وآيت »** « هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه »

شرح: آيت: تأخرت

+ ومما ورد في النهي عن تخطي الرقاب، ما رواه مالك في الموطأ: حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَزْمٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَأَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ يَطْهَرُ الْحَرَّةَ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَقْعُدَ حَتَّى إِذَا قَامَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ جَاءَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ كَالْجَارِ قُصِبَهُ فِي النَّارِ.. وهذا رواه الحاكم، ومثله: **« إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، ويفرق بينهم كالجار قصبه في النار »****

شرح: القصب: الأمعاء

21 * فضل الإنصات وترك اللغو

*** عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(إذا قال الرجل لصاحبه يوم الجمعة والإمام يخطب أنصت فقد لغا)**.

*** عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: **(من قال لصاحبه يوم الجمعة والإمام يخطب أنصت فقد لغا)**.

*** عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **(إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة أنصت فقد لغوت)**.

**=*=
ماجه وابن حبان وابن خزيمة والطبراني والبيهقي وابن أبي شيبة والشافعي وأبو يعلى والدرمي ... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَعَوْتَ ...**

- وفي مسند الإمام أحمد : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَبْنَانَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ مَوْلَى أُمِّرَاتِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَرَجَ الشَّيَاطِينُ يُرْتَبُونَ النَّاسَ إِلَى أَسْوَاقِهِمْ وَمَعَهُمُ الرَّاياتُ وَتَفْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمُ السَّابِقَ وَالْمُصَلِّيَ وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ فَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَأَنْصَتَ أَوْ اسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ وَمَنْ تَأَيَّ عَنْهُ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ وَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَلَعَا وَلَمْ يُنْصِتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ كَانَ عَلَيْهِ كِفْلَانِ مِنَ الْوِزْرِ وَمَنْ تَأَيَّ عَنْهُ فَلَعَا وَلَمْ يُنْصِتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ كَانَ عَلَيْهِ كِفْلٌ مِنَ الْوِزْرِ وَمَنْ قَالَ صَه فَقَدْ تَكَلَّمَ وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ ... ثُمَّ قَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

- وفي مصنف عبد الرزاق : ومن قال : صه والامام يخطب فقد لغا ، ومن لغا فلا جمعة له ، أو قال : فلا شئ له .

*** عن سلمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه (ما من رجل يتطهر يوم الجمعة كما أمر الله ثم يخرج من بيته حتى يأتي الجمعة وينصت حتى تقضى صلاته إلا كان كفارة لما قبل ذلك) .

**=*=
الله - ورواه الطبراني في الكبير، والحاكم : عن قرثع الضبي ، وكان قرثع من القراء الأولين، عن سلمان قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا سلمان ، ما يوم الجمعة ؟ » قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : « يا سلمان ، يوم الجمعة فيه جمع أبوك أو أبوكم ، وأنا أحدثك عن يوم الجمعة ، ما من رجل يتطهر يوم الجمعة كما أمر ، ثم يخرج من بيته حتى يأتي الجمعة فيقعد وينصت حتى يقضى صلاته إلا كان كفارة لما قبله من الجمعة ... » هذا حديث صحيح الإسناد ، واحتج الشيخان بجميع رواته غير قرثع ، سمعت أبا علي القارئ ، يقول : أردت أن أجمع مسانيد قرثع الضبي فإنه من زهاد التابعين ، فلم يسند تمام العشرة «**

*** عن أوس بن أوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الجمعة : من غسل واغتسل وغدا وابتكر وأنصت ولم يبلغ كان بكل خطوة كأجر سنة صيامها وقيامها).
**= سبق تخريجه ، في الباب :7- الدنو من الإمام يوم الجمعة .

22 * الكلام والوقوف بعد النزول عن المنبر

*** عن أنس بن مالك قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم ينزل عن المنبر فيعرض له الرجل فيكلمه فيقوم معه النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقضى حاجته ثم يتقدم إلى مصلاه فيصلى .

**= أخرجه النسائي في سننه ، وفي الكيرى ، ورواه أبو داود ولفظه : عن أنس قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ فَيَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ فَيَقُومُ مَعَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي .
قال أبو داود الحديث ليس بمعروف عن ثابت هو مما تفرّد به جريز بن حازم -- قال الألباني رحمه الله : ضعيف... ورواه الحاكم وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه »

23 * عدد صلاة الجمعة (عدد الركعات وعدد الرجال)

*** عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال عمر : صلاة الجمعة ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة السفر ركعتان غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم.
**= رواه النسائي وابن ماجه وابن خزيمة - وصححه الألباني رحمه الله - ومثته عند ابن خزيمة : صلاة الأضحى ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة المسافر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم وقد خاب من افترى...

*** عن جابر قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت غير تحمل الطعام فخرج الناس الا اثنى عشر رجلا فنزلت آية الجمعة.

**= رواه الشيخان ، وأحمد ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وابن حبان ، والدارقطني وغيرهم ، وألفاظ مسلم :
- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ فَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَتْ عَيْرٌ مِنَ الشَّامِ فَأَنْقَلَبَ النَّاسُ إِلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَأُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي

الْجُمُعَةَ: { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا }
{...وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ
حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَخْطُبُ وَلَمْ يَقُلْ قَائِمًا .

- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدِمْتُ سُؤْيَقَةَ قَالَ فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا
اثنَا عَشَرَ رَجُلًا أَنَا فِيهِمْ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { **وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا
انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا** }

إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .
- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَدِمْتُ عَيْرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَابْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثنَا عَشَرَ رَجُلًا
فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: { **وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ
لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا** } ...

+ الآية 11 من سورة الجمعة: { **وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا
إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ
وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ** } . □ ..

24 * القراءة في فجر يومها

*** عن ابن عباس (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقراً يوم الجمعة في صلاة الصبح (الم تنزيل) (وهل أتى على
الإنسان) .

=* = أخرج النسائي في سننه ، ورواه الشيخان ، ومن ألفاظ
مسلم : حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِ (**الم تنزيل**) فِي الرَّكْعَةِ
الْأُولَى ، وَفِي الثَّانِيَةِ (**هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ
يَكُنْ سَيِّئًا مَّذْكُورًا**) =

الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير: (ماذا كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة على سورة الجمعة قال
كان يقرأ هل أتاك حديث الغاشية).

25 * القراءة في صلاة الجمعة ، ومن أدرك ركعة منها

*** عن عبيد الله بن أبي رافع قال: كان مروان استخلف أبا هريرة على المدينة فقرأ يوم الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين... قلت: يا أبا هريرة، لقد قرأت بسورتين كان علي يقرأ بهما قال: سمعت حبي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما).

**=*=
وأبو داود، وابن ماجه وغيرهم... ولفظ مسلم: : عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُتَأَفِقُونَ قَالَ فَأَذْرَكَتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَتْ عَلَيَّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ.**

*** عن النعمان بن بشير أن (رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين والجمعة (سبح اسم ربك الأعلى) (وهل أتاك حديث الغاشية) وربما اجتمعا في يوم واحد فيقرأ بهما ...

*** عن سمرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة (سبح اسم ربك الأعلى) و (هل أتاك حديث الغاشية).

أخرجه النسائي في السنن، وأحمد، وابن ماجه وغيرهم، وروى مسلم: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَتَبَ الصَّخَّالِيُّ بْنُ قَيْسٍ إِلَى النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ يَسْأَلُهُ أَيَّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ (هَلْ أَتَاكَ ...)

*** عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الجمعة).

**=*=
الشيخان، وأحمد، ومالك، وأصحاب السنن وغيرهم... وممن ذكر فيه الجمعة ابن ماجه: : عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: : مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرَهَا فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ... وابن أبي شيبه: : عن أبي الاحوص قال قال عبد الله: من أدرك ركعة من الجمعة فليصل إليها أخرى ومن لم يدرك**

الركوع فليصل أربعاً.... والدارقطني : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى وَمَنْ فَاتَتْهُ الرَّكْعَتَانِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا »

26 * الصلاة بعد الجمعة

*** عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً) .

=*=
رواه النسائي في السنن وفي الكبرى، وأخرجه مسلم ، وأحمد ، والبيهقي في الكبرى وابن حبان .. بنفس اللفظ، وفي المسند : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ .. وفي لفظ لمسلم : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا .. وفي سنن ابن ماجه : إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا ..

*** عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (كان يصلي يوم الجمعة ركعتين) .
=*=
رواه مسلم بنفس اللفظ.

*** عن ابن عمر أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فصلى سجدتين في بيته ثم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك .
=*=
رواه مسلم : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ .

+ وفي رواية لأبي داود : عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَقَامِهِ فَدَفَعَهُ وَقَالَ أَتُصَلِّي الْجُمُعَةَ أَرْبَعًا وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَيَقُولُ هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ...

*** عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف ركعتين) .

=*=
رواه الشيخان ، البخاري : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، ومسلم : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ وَصَفَ تَطَوُّعَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي
رَكَعَتَيْنِ فِي نَبْتِهِ ...

*** عن ابن عمر أنه كان يصلي يوم الجمعة ركعتين يطيل
فيهما ويقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله.
==*== رواه النسائي.

27 * ساعة الإجابة في يوم الجمعة

*** عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم
: إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله
عز وجل شيئاً إلا أعطاه إياه قلنا يقللها يزهدا).

*** عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
: إن في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مسلم قائم يصلي
يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه .

*** عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر
يوم الجمعة فقال: فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي
يسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه إياه... وأشار رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيده يقللها .

*** عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله إلا أعطاه
إياه .

==*== روى أحاديث ساعة الإجابة يوم الجمعة : البخاري ، مسلم
، أصحاب السنن ، أحمد ، مالك ، ابن حبان ، ابن خزيمة ، الطبراني
، البيهقي ... وغيرهم - ومن أَلْفَاظِ الْبُخَارِيِّ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا
يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أُعْطَاهُ ..
وَقَالَ بِيَدِهِ وَوَضَعَ أُنْمُلَتَهُ عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخِنْصِرِ قُلْنَا
يُرْهَدُهَا ... وَمِنْ أَلْفَاظِ مُسْلِمٍ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ
يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهُ قَالَ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ

*** عن أبي هريرة قال: أتى الطور فوجدت كعباً فمكثت أنا وهو يوماً أحدثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحدثني عن التوراة فقلت له: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه قبض وفيه تقوم الساعة ما على متن الأرض من دابة إلا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا ابن آدم وفيه ساعة لا يصادفها مؤمن وهو في الصلاة يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه). قال كعب: ذلك يوم في كل سنة قلت: بل هو في كل جمعة فقرأ كعب التوراة ثم قال: صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في كل جمعة فخرجت فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال: من أين جئت قلت: من الطور لو لقيتك من قبل أن تأتيه لم تأته فقلت له: لم قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا تعمل المظلي إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي ومسجد البيت المقدس) فلقيت عبد الله بن سلام فقلت: لو رأيتني خرجت إلى الطور فلقيت كعباً فكنت أنا وهو يوماً أحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه قبض وفيه تقوم الساعة ما على الأرض من دابة إلا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا ابن آدم وفيه ساعة لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه) قال كعب: ذلك يوم في كل سنة فقال عبد الله: كذب كعب قال: ثم قرأ كعب فقال: صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في كل جمعة فقال عبد الله بن سلام: صدق كعب إني لأعلم تلك الساعة فقلت يا أخي حدثني بها قال هي آخر ساعة من يوم الجمعة قبل أن تغيب الشمس فقلت: أليس قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يصادفها مؤمن وهو في الصلاة وليست تلك ساعة صلاة قال: أليس قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من صلى وجلس ينتظر الصلاة لم يزل في صلاة حتى تأتيه التي تليها قلت بلى قال فهو كذلك).

=*=
 رواه الترمذي ، وقال : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ وَمَعْنَى قَوْلِهِ أَحْبَبْتُ بِهَا وَلَا تَضُنُّ بِهَا عَلَيَّ لَا تَبْخُلُ بِهَا عَلَيَّ وَالضُّنُّ الْبُخْلُ وَالظَّنُّ الْمُتَّهَمُ ... وصححه الشيخ الألباني رحمه الله .

آخر كتاب الجمعة للإمام النسائي رحمه

الله

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم علقه لنفسه
ولمن شاء الله بعده أحمد ابن سعيد الصوفي في خامس شهر
رمضان المعظم سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة (742) بدمشق
المحروسة... حامداً لله تعالى ومصلياً على نبيه
محمد وآله وصحبه.